

هجرة الرسول ﷺ

جاء في صاحح السنّة وما رواه علماء السيرة أن أبو بكر رضي الله عنه لما وجد المسلمين قد تتابعوا مهاجرين إلى المدينة ، جاء يستأذن رسول الله ﷺ هو الآخر في الهجرة . فقال له رسول الله ﷺ : « على رسليك ، فإني أرجو أن يؤذن لي » فقال أبو بكر : « وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي ؟ » قال : « نعم » . فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه ، وعلف راحلتين كانتا عنده ، وأخذ يتعهدما بالرعاية أربعة أشهر^(٥٢) .

وفي هذه الأثناء رأت قريش أن رسول الله ﷺ قد صارت له شيعة وأصحاب من غيرهم بغير بلدتهم ، فحدروا خروج رسول الله ﷺ إليهم وخافوا أن يكون قد أجمع لحرفهم .

فاجتمعوا له في دار الندوة (وهي دار قصي بن كلاب التي كانت قريش لا تقضي أمراً إلا فيها) يتشاورون فيما يصنعون بأمر رسول الله ﷺ ، فاجتمع رأيهم أخيراً على أن يأخذوا من كل قبيلة فتى شاباً جلداً ، ثم يعطي كل منهم سيفاً صارماً ، ثم يعمدوا إليه فيضربوه ضربة رجل واحد فيقتلوه ، كي لا يقدر بنو عبد مناف على حربهم جيعاً ، وضربوا لذلك ميعاد يوم معلوم فأتى جبريل عليه السلام

(٥٢) البخاري : ٤٥٥

رسول الله ﷺ يأمره بالهجرة ، وينهاه أن ينام في موضعه تلك الليلة^(٥٢) .

قالت عائشة فيها يروي البخاري : « فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في حرّ الظهيرة ، قال قائل لأبي بكر : « هذا رسول الله ﷺ متقنعاً ، في ساعة لم يكن يأتينا فيها ». فقال أبو بكر : « فدأله أبي وأمي . والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر » ، قالت : فجاء رسول الله ﷺ ، فاستأذن ، فأذن له ، فدخل ، فقال النبي ﷺ لأبي بكر : « أخرج من عندك » ، فقال أبو بكر : « إنما هم أهلك بأبي أنت وأمي يا رسول الله ». قال : « فإني قد أذن لي في الخروج » ، فقال أبو بكر : « فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي » ، قال رسول الله ﷺ : « بالثمن » .

قالت عائشة : فجهزناها أحثّ الجهاز ، وصنعنا لها سفرة في جراب ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت بها على فم الجراب ، فبذلك سميت ذات النطاق^(٥٤) .

وانطلق رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأمره أن يتخلّف بعده بمكة ريثما يؤدي عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت عنده للناس ، إذ لم يكن أحد من أهل مكة له شيء يخشى عليه إلا استودعه عند رسول الله ﷺ لما يعلمون من صدقه وأمانته .

(٥٢) سيرة ابن هشام : ١٥٥/١ وطبقات ابن سعد : ٢١٢

(٥٤) في طبقات ابن سعد : أنها شقت نطاقها فأوكلت بقطعة منه الجراب ، وشدت في الجراب بالباقي فسميت ذات النطاقين .

وأمر أبو بكر ابنه عبد الله أن يتسمّع لها ما يقوله الناس عنها في
بياض النهار ، ثم يأتيها إذا أسمى بما يكون معه من الأخبار . وأمر
عامر بن فهيرة (مولاه) أن يرعى غمه نهاره ، ثم يريحها عليها إذا
أسمى ، إلى الغار (غار ثور) ليطعما من ألبانها ، وأمر أسماء بنته أن
تأتيها من الطعام بما يصلحها في كل مساء .

وروى ابن إسحاق والإمام أحمد ، كلاماً عن يحيى بن عباد بن
عبد الله بن الزبير ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : « لما خرج
رسول الله ﷺ وخرج معه أبو بكر ، احتمل أبو بكر ماله كلّه معه :
خمسة آلاف درهم أو ستة آلاف درهم ، قالت : وانطلق بها معه » .

قالت : « فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره فقال : والله
إنّي لأراه قد فجعكم بالله مع نفسه ، قلت : كلا يا أبا ، إنه قد ترك لنا
خيراً كثيراً ، قالت : فأخذت أحجاراً فوضعتها في كوة في البيت الذي
كان أبي يضع ماله فيها ، ثم وضعت عليها ثوباً ، ثم أخذت بيده ، فقلت :
يا أبا ضع يدك على هذا المال . قالت : فوضع يده عليه قال : لا بأس ،
إذا كان ترك لكم هذا فقد أحسن ، وفي هذا بлагٌ لكم . ولا والله ما ترك لنا
شيئاً ولكنني أردت أن أسكن الشيخ بذلك »^(٥٥) .

ولما كانت عتمة تلك الليلة التي هاجر فيها النبي ﷺ اجتمع المشركون
على باب رسول الله ﷺ يترbusون به ليقتلواه ، ولكنه عليه الصلاة
والسلام خرج من بينهم وقد ألقى الله عليهم سنة من النوم بعد أن ترك

(٥٥) سيرة ابن هشام : ٤٨٨/١ وترتيب مستند الإمام أحمد : ٢٨٢/٢٠

علياً رضي الله عنه في مكانه نائماً على فراشه ، وطمأنه بأنه لن يصل إليه أي مكروه .

وانطلق رسول الله وصاحبـه أبو بـكر إلى غار ثور ليقيـما فيه ، وكان ذلك على الراجـح في اليوم الثـاني من رـبيع الأول المـوافق ٢٠ أـيلول سـنة (٦٢٢ م) بـعد أن مضـى ثـلث عـشرة سـنة من الـبعثـة ، فـدخل أبو بـكر قبل الرـسول ﷺ فـلمـسـ الغـار ، لـينـظـرـ أـفـيهـ سـبعـ أوـ حـيـةـ ، يـقـيـ رسولـ اللهـ ﷺ بـنـفـسـهـ ، فـأـقـامـاـ فـيـهـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ ، وـكـانـ يـبـيـتـ عـنـدـهـاـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ يـخـبـرـهـاـ بـأـخـبـارـ مـكـةـ ، ثـمـ يـدـلـجـ مـنـ عـنـدـهـاـ يـسـحـرـ فـيـصـبـحـ مـعـ قـرـيـشـ بـكـةـ كـبـائـتـ بـهـاـ ، وـكـانـ عـامـرـ بـنـ فـهـيرـةـ يـرـوحـ عـلـيـهـاـ بـقـطـعـةـ مـنـ الغـمـ ، فـإـذـاـ خـرـجـ مـنـ عـنـدـهـاـ عـبـدـ اللـهـ تـبـعـ عـامـرـ أـثـرـهـ بـالـغـمـ كـيـ لاـ يـظـهـرـ لـقـدـمـيـهـ أـثـرـ .

أما المـشـرـكـونـ فـقـدـ انـطـلـقـوـاـ - بـعـدـ أـنـ عـلـمـواـ بـخـرـوجـ النـبـيـ ﷺ - يـنـتـشـرـونـ فـيـ طـرـيقـ الـمـدـيـنـةـ وـيـفـتـشـونـ عـنـهـ فـيـ كـلـ الـمـظـاـنـ ، حـتـىـ وـصـلـوـاـ إـلـىـ غـارـ ثـورـ ، وـسـمعـ الرـسـولـ وـصـاحـبـهـ أـقـدـامـ الـمـشـرـكـينـ تـخـفـقـ مـنـ حـوـلـهـمـ فـأـخـذـ الرـوـعـ أـبـاـ بـكـرـ وـهـمـ يـحـدـثـ النـبـيـ ﷺ : « لـوـ نـظـرـ أـحـدـهـ تـحـتـ قـدـمـهـ لـرـأـنـاـ » . فـأـجـابـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ : « يـاـ أـبـاـ بـكـرـ ، مـاـ ظـنـكـ بـاـشـنـيـ اللـهـ ثـالـثـهـاـ ؟ـ »^(٥٦) .

فـأـعـمـيـ اللـهـ أـبـصـارـ الـمـشـرـكـينـ حـتـىـ لـمـ يـجـنـ لـأـحـدـ مـنـهـمـ التـفـاتـةـ إـلـىـ ذـلـكـ الغـارـ ، وـلـمـ يـخـطـرـ بـيـالـ وـاحـدـ مـنـهـمـ أـنـ يـتـسـأـلـ عـمـاـ يـكـونـ بـدـاخـلـهـ ..

(٥٦) مـتـفـقـ عـلـيـهـ .

ولما انقطع الطلب عنها خرجا ، بعد أن جاءهما عبد الله بن أرقط (وهو من المشركين ، كان قد استأجراه ليدهما على الطرق الخفية إلى المدينة بعد أن أطهانَا إِلَيْهِ ، وواعدها مع الراحلتين عند الغار) فسارا متبعين طريق الساحل بإرشاد من عبد الله بن أرقط .

وكان قد جعل مشركون مكة لكل من أتى برسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه دية كل منها .

وذات يوم ، بينما كان جماعة من بني مدلج في مجلس لهم ، وبينهم سراقة بن جعشن ، إذ أقبل إليهم رجل منهم فقال : إني قد رأيت آنفًا أسودة بالساحل ، أراها محدًا وأصحابه . فعرف سراقة أنهم هم ، ولكنه أراد أن يثنى عزم غيره عن الطلب ، فقال له : إنك قد رأيت فلاناً وفلاناً ، انطلقا بأعيننا يبتغون ضاللة لهم . ثم لبث في المجلس ساعة ، وقام فركب فرسه ثم سار حتى دنا من الرسول فعثرت به فرسه فخرّ عنها ، ثم ركبها ثانية وسار حتى صار يسمع قراءة النبي ﷺ وهو لا يلتفت ، وأبو بكر يكثر الالتفات ، فساخت قائتا فرس سراقة في الأرض حتى بلغتا الركبتين ، فخرّ عنها ثم زجرها حتى نهضت ، فلم تكن تخرج يديها حتى سطع لأثرهما غبار ارتفع في السماء مثل الدخان ، فعلم سراقة أنه منوع عن رسول الله ﷺ ، وداخله رعب عظيم ، فناداهما بالأمان .

فوقف عليه الصلاة والسلام ومن معه حتى وصل إليهم ، فاعتذر إليه وسأله أن يستغفر له ، ثم عرض عليها الزاد والمتابع ، فقال له : لا حاجة لنا ، ولكن عم عننا الخبر ، فقال : كُفِيتَمْ^(٥٧) .

(٥٧) متفق عليه ، والتفصيل للبخاري : ٢٢٥/٤ - ٢٥٦

ثم عاد سراقة أدراجه إلى مكة وهو يصرف أنظار الناس عن الرسول ومن معه بما يراه من القول ... وهكذا انطلق إليهما في الصباح جاهداً في قتلها ، وعاد في المساء يحرسها ويصرف الناس عنها .

قدوم قباء

ووصل رسول الله ﷺ قباء ، فاستقبله من فيها وأقام فيها بضعة أيام نازلاً على كلثوم بن هدم ، حيث أدركه فيها علي رضي الله عنه بعد أن أدى عنه الودائع إلى أصحابها . وأسس النبي ﷺ هناك مسجد قباء ، وهو المسجد الذي وصفه الله بقوله : ﴿ لِمَسْجِدٍ أُسْنَى عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوْلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ .. ﴾ الآية [التوبة ١٠٨/٩] .

ثم واصل سيره إلى المدينة فدخلها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول على ما ذكره المسعودي^(٥٨) فالتفت من حوله الأنصار ، كل يمسك زمام راحلته يرجو النزول عنده فكان ﷺ يقول لهم : « دعوها فإنها مأمورة » ، فلم تزل راحلته تسير في فجاج المدينة وسككها حتى وصلت إلى مربد^(٥٩) لغلامين يتيمين من بني النجار أمام دار أبي أيوب الانصاري ، فقال النبي ﷺ : « ههنا المنزل إن شاء الله » . وجاء أبو أيوب فاحتل الرحل إلى بيته ، وخرجت ولائدة من بني النجار - فيما يرويه ابن هشام - فرحت بقدم النبي ﷺ ، وجواره لهن ، وهن ينشدن :

(٥٨) مروج الذهب : ٢٧٩/٢ ، ط بيروت .

(٥٩) أرض يجفف فيها التمر .

الأسس الأول (بناء المسجد)

لقد كانت هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة ، تعني نشأة أول دار إسلام إذ ذاك على وجه الأرض ، وقد كان ذلك إيذاناً بظهور الدولة الإسلامية بإشراف منشئها الأول محمد عليه الصلاة والسلام .

ولذا فقد كان أول عمل قام به الرسول ﷺ ، أن أقام الأسس الهمامة لهذه الدولة ولقد كانت هذه الأسس ممثلة في هذه الأعمال الثلاثة التالية :
أولاً : بناء المسجد .

ثانياً : المؤاخاة بين المسلمين عامة والمهاجرين والأنصار خاصة .
ثالثاً : كتابة وثيقة (دستور) حددت نظام حياة المسلمين فيها بينهم ، وأوضحت علاقتهم مع غيرهم بصورة عامة واليهود بصورة خاصة .
وسنبدأ ، فنتحدث عن بناء المسجد أولاً :

« قلنا فيها مضى : إن ناقته ﷺ بركت في موضع كان لغلامين يتيمين من الأنصار ، وكان أسعد بن زرار قد اتخذ مصلى قبل هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة ، فكان يصلّي ب أصحابه فيه . فأمر رسول الله ﷺ أن يبني ذلك الموضع مسجداً ، ودعا الغلامين - وكانا في كفالة أسد بن زرار رضي الله عنه - فسام رسول الله ﷺ فيه ، ف قالا :

بل نهبه لك يا رسول الله ، فأبى رسول الله ﷺ حتى ابtauعه منها عشرة دنانير^(١) .

وكان فيه شجر غرقد ونخل وقبور قدية لبعض المشركين ، فأمر رسول الله ﷺ بالقبور فنبشت وبالنخيل والشجر فقطعـت ، وصفـت في قبلة المسجد ، وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مئة ذراع ، وفي الجانبيـن مثل ذلك أو دونـه ، ثم بنـوه باللـبن ، وكان رسول الله ﷺ يـباشر الـبناء مع أـصحابـه وينـقل معـهم الحـجـارة بـنـفـسـه ، وجعل قـبـلـته إـلـى بـيـت الـمـقـدـس ، وجعل عـمـدـه الـجـذـوع ، وسـقـفـه باـلـجـريـد . وـقـيلـ له : « أـلا نـسـقـفـه ؟ » .

فـقالـ : « عـرـيشـ كـعـرـيشـ مـوسـىـ : خـشـيـاتـ وـثـامـ - نـبـتـ ضـعـيفـ قـصـيرـ - الشـأـنـ أـعـجلـ منـ ذـلـكـ »^(٢) أـمـاـ أـرـضـهـ ، فـقـدـ بـقـيـتـ مـفـروـشـةـ بـالـرـمـالـ وـالـحـصـبـاءـ .

وروى البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ، أنه ﷺ كان يصلـي حيث أدركتـه الصـلاـةـ وـيـصلـيـ فيـ مـرـابـضـ الغـنمـ ، قالـ : « ثـمـ إـنـهـ أـمـرـ بـيـنـاءـ الـمـسـجـدـ ، فـأـرـسـلـ إـلـىـ مـلـأـ مـنـ بـنـيـ النـجـارـ فـجـاؤـواـ ، فـقـالـ : يـاـ بـنـيـ النـجـارـ ثـامـنـوـنيـ بـحـائـطـكـ هـذـاـ ، فـقـالـواـ : لـاـ وـالـلـهـ لـاـ نـتـطـلـبـ ثـنـهـ إـلـاـ إـلـىـ اللـهـ ، فـقـالـ

(١) رواه البخاري : ٢٥٨/٤ وابن سعد في الطبقات : ٤/٢ وانظر إعلام الساجد في أحكام المساجد للزرکشي : ص ٢٢٣ ، وغيره من كتب السيرة . إلا أنه ليس في البخاري أن الرسول ابـتـاعـهـ منها عشرة دنانير . قالـ فيـ الفتـحـ : وـقـعـ عـنـدـ مـوسـىـ بـنـ عـقـبةـ أـنـهـ اـشـتـراـهـ مـنـهـاـ عـشـرـةـ دـنـانـيرـ . وـزـادـ الـوـاقـديـ أـنـ أـبـاـ بـكـرـ دـفـعـهـاـ لـهـ عـنـهـ .

(٢) طبقات ابن سعد : ٥/٢

أنس : فكان فيه ما أقول لكم : كانت فيه قبور المشركين ، وكانت فيه خرب ، وكان فيه نخل . فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع ، قال : فصفوا النخل قبلة المسجد قال : وجعلوا عضادتيه حجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم وهو يقول : اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والهاجرة »^(٣) .

وقد ظل مسجد رسول الله ﷺ على هذا الشكل دون أي زيادة أو تغيير فيه مدة خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، ثم زاد فيه عمر رضي الله عنه بعض التحسين . ولكنه بناء على بنائه في عهد النبي ﷺ باللبن والجرید وأعاد عمده خشباً . ثم غيره عثمان رضي الله عنه ، فزاد فيه زيادة كبيرة ، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصبة (الجص)^(٤) .

ال عبر والدلائل :

نأخذ من هذا الذي ذكرناه دلائل هامة نجملها فيما يلي :

١ - مدى أهمية المسجد في المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية :

فقد أقبل رسول الله ﷺ ، بمجرد وصوله إلى المدينة المنورة واستقراره فيها ، على إقامة مجتمع إسلامي راسخ متancock ، يتالف من هؤلاء المسلمين ، الأنصار والهاجرين الذين جمعتهم المدينة المنورة . فكان أول خطوة قام بها في سبيل هذا الأمر : بناء المسجد .

ولا غرو ولا عجب ، فإن إقامة المسجد أول وأهم ركيزة في بناء المجتمع الإسلامي ، ذلك

(٣) البخاري : ١١١/١

(٤) إعلام الساجد : ٢٢٤ - ٢٢٥

أن المجتمع المسلم إنما يكتسب صفة الرسوخ والتلاسخ بالتزام نظام الإسلام وعقيدته وأدابه . وإنما ينبع ذلك كله من روح المسجد ووحيه .

إن من نظام الإسلام وأدابه شيوع آصرة الأخوة والمحبة بين المسلمين . ولكن شيوع هذه الآصرة لا يتم إلا في المسجد ، فالمسلمون يتلاقون يومياً ، على مرات متعددة في بيت من بيوت الله ، وقد تساقطت مما بينهم فوارق الجاه والمال والاعتبار ، لا يمكن لروح التاليف والتآخي أن تؤلف بينهم .

إن من نظام الإسلام وأدابه ، أن تشيع روح المساواة والعدل فيما بين المسلمين في مختلف شؤونهم وأحوالهم . ولكن شيوع هذه الروح لا يمكن أن يتم ما لم يتلاقي المسلمون كل يوم صفا واحداً بين يدي الله عز وجل ، وقد وقفوا على صعيد مشترك من العبودية له ، وتعلقت قلوبهم بربهم الواحد جل جلاله ، ومها انصرف كل مسلم إلى بيته يعبد الله ويركع له ويُسجد دون وجود ظاهرة الاشتراك والاجتماع في العبادة ، فإن معنى العدالة والمساواة لن يتغلب في المجتمع على معاني الأثرة والتعالي والأنانية .

وإن من نظام الإسلام وأدابه ، أن ينحصر أشتات المسلمين في بوتقة من الوحدة الراسخة يجمعهم عليها حبل الله الذي هو حكمه وشرعيه ، ولكن ما لم تقم في أنحاء المجتمع مساجد يجتمع فيها المسلمون على تعلم حكم الله وشرعيته ليتمكنوا بها عن معرفة وعلم ، فإن وحدتهم تؤول إلى شتات ، وسرعان ما تفرقهم عن بعضهم الشهوات والأهواء .

فمن أجل تحقيق هذه المعاني كلها في المجتمع المسلمين ودولتهم الجديدة ، أسرع رسول الله ﷺ قبل كل شيء فبادر إلى بناء المسجد .

٢ - حكم التعامل مع من لم يبلغوا سن الرشد من الأطفال والأيتام :

استدل بعض الفقهاء وهم الخنفية بهذا الحديث على صحة تصرف غير البالغ^(٥) ، ووجه الدلالة على ذلك أن النبي ﷺ اشترى المربي من الغلامين اليتين ، بعد أن ساومهما ، ولو لم يصح تصرفها لما اشتري منها .

(٥) إعلام الساجد : ٢٢٣

غير أن الذين ذهبوا إلى عدم صحة تصرف غير البالغ سن الرشد - وهم جمهور الفقهاء - استدلوا بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَمِ إِلَّا بِالْمِنْفَعِ حَتَّىٰ يَئُلُّغَ أَشَدَّهُ ﴾ [الأنعام ١٥٢/٦] ، أما حديث شراء المربد فيجاب عنه بجوابين :

أولها : أنه جاء في رواية ابن عيينة أن النبي ﷺ كل عمها اللذين كانا في حجره وكفالته وابتاعه منها بواسطته^(٦) فلا حجة فيه لما ذهب إليه الخفيفية .

ثانيها : أن للنبي ﷺ ولاية في مثل هذه الأمور ، وأنه عليه الصلاة والسلام إنما اشتري الأرض منها بوصف كونه ولیاً عاماً لجميع المسلمين ، لا بوصف كونه فرداً منهم .

٣ - جواز نبش القبور الدارسة ، واتخاذ موضعها مسجداً إذا نظفت وطابت أرضها :

ذكر الإمام النووي تعليقاً على هذا الحديث فقال : فيه جواز نبش القبور الدارسة وأنه إذا أزيل ترابها الخلطه بصديقهم ودمائهم جازت الصلاة في تلك الأرض ، وجواز اتخاذ موضعها مسجداً ، إذا طيبت أرضه .

كما أن الحديث يدل على أن الأرض التي دفن فيها الموتى ودرست ، يجوز بيعها وأنها باقية على ملك صاحبها ، وورثته من بعده إذا لم توقف^(٧) ، وقد قال علماء السيرة عن تلك القبور التي كانت في المربد أنها كانت قبوراً قدية دارسة ، فلا يتأنى فيها تصور الصديد والدم ، ومع ذلك فقد نُبشت وأزيل ما فيها من بقايا .

قلت : وحمل جواز نبش القبور الدارسة واتخاذ أرضها مسجداً ، إذا لم تكن الأرض وقفاً ، أما إذا كانت كذلك فلا يجوز تحويلها إلى شيء آخر غير ما وُقفت له .

٤ - حكم تشييد المساجد ونقشها وزخرفتها :

والتشييد أن تقام عمارة المسجد بالحجارة وشبهها بما يزيد في قوة بنائه ومتانة سقفه وأركانه ، والنقش والزخرفة ما جائز أصل البناء من شق أنواع الزينة .

(٦) فتح الباري بشرح البخاري : ١٧٥/٨

(٧) إعلام الساجد : ٢٢٦

فأما التشييد فقد أجازه واستحسنه العلماء عامة ، بدليل مافعله عمر وعثمان رضي الله عنهم من إعادة بناء مسجده عليه الصلاة والسلام ، وهو وإن كان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ، إلا أن عدم فعله لم يدل على المفهوم المخالف . أي المنع من التشييد والتقوية ، إذ لا يتعلق بها وصف يدخل بالحكمة التي من أجلها شرع بناء المساجد ، بل إن في ذلك زيادة في العناية والاهتمام بشعائر الله تعالى . واستدل العلماء أيضاً على ذلك بقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمَلُ مساجِدُ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [التوبة ١٨٩] ، والعباره إنما تكون بالتشييد وتقوية البناء والعنایه به .

وأما النّقش والزخرفة ، فقد أجمع العلماء على كراحتها ، ثم هم في ذلك بين محّرم ومكرّه كراحة تزييه ، غير أن الذين قالوا بالحرمة والذين قالوا بالكراحة اتفقا على أنه يحرم صرف المال الموقوف لعمارة المساجد على شيء من الزخرفة والنّقش ، أما إذا كان المال المصرف على ذلك من الباني نفسه فيرد الخلاف فيه ، وقد ذكر الزركشي نقلأً عن الإمام البغوي أنه لا يجوز نقش المسجد من غلة الوقف ، ويغفرم القييم إن فعله ، فلو فعله رجل بماله كره لأنّه يشغل قلب المصلين^(٨) .

والفرق بين عموم التشييد وخصوص الزخرفة والنّقش واضح .

فال الأول كا قلنا لا يترتب عليه وصف أو معنى يدخل بالحكمة التي من أجلها شرع بناء المسجد . أما الزخرفة والنّقش فإن كلاً منها يترتب عليه معنى يدخل بالحكمة ، إذ من شأنه صرف قلوب المصلين عن الخشوع والتدبر وشغلها بظاهر الدنيا ، على حين يقصد من الدخول في المسجد الهرب من التصورات الدنيوية وتفریغ البال من زينتها ومغریاتها .

وهذا مانبه إليه عمر رضي الله عنه . فقد روى البخاري في صحيحه أنه أمر ببناء مسجد فقال : « أكن الناس من المطر وإياك أن تحمر أو تصفر ، فتفرقن الناس » .

وقد اختلف العلماء في كتابة آية من القرآن في قبلة المسجد هل هي داخلة في النقش المنوع أم لا ؟ يقول الزركشي في كتابه إعلام الساجد :

(٨) هذا عند فقهاء الشافعية ، وأجاز ذلك الحنفية وغيرهم إذا اقتضت المصلحة .

، « ويكره أن يكتب في قبلة المسجد آية من القرآن أو شيئاً منه ، قال مالك ، وجوze بعض العلماء ، وقال : لا بأس به ، لما روي من فعل عثمان ذلك بمسجد رسول الله ﷺ ولم ينكر ذلك عليه »^(٩) .

وما ذكرناه يتبيّن لك خطأ ما يعمد إليه كثير من يهتمون بتعهير المساجد وتشييدها اليوم ، حيث ينصرفون بكل جهودهم إلى التفنن في تزيينها ونقشها وإضفاء مختلف مظاهر الأبهة عليها ، حتى أن الداخل إليها لا يكاد يستشعر أي معنى من ذل العبودية لله عز وجل ، وإنما يستشعر ما ينطّق به لسان حالمها من الافتخار بما ارتقى إليه فن الهندسة المعمارية ، وفنون الزخرفة العربية .

ومن أسوأ نتائج هذا التلاعب الشيطاني بيسطاء المسلمين ، أن القراء لم يعودوا يستطيعون أن يتهرّبوا من مظاهر الإغراء الدنيوي إلى أي جهة ، لقد كان في المساجد ما يعزّي الفقير بفقره ، ويخرجه من جو الدنيا وزخرفها إلى الآخرة وفضلها ، فأصبحوا يجدون حتى في مظهر هذه المساجد ما يذكّرهم بزخارف الدنيا التي حُرمواها ويشعرهم بذلك الفقر وأوضاره .

في والله ، مأساوًا ما وقع فيه المسلمون من هجران لحقائق إسلامهم وانشغال بظاهر كاذبة ظاهرها الدين وباطنه الدنيا بكل ما فيها من شهوات وأهواء .

الأسس الثاني (الأخوة بين المسلمين)

ثم إنّ الرسول ﷺ أخى بين أصحابه من المهاجرين والأنصار ، أخى بينهم على الحق والمواساة ، وعلى أن يتوارثوا بينهم بعد الممات ، بحيث يكون أثر الأخوة الإسلامية في ذلك أقوى من أثر قرابة الرحم .

فجعل جعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين ، وجعل حمزة بن عبد المطلب وزيد بن حارثة أخوين ، وجعل أبا بكر الصديق رضي الله

(٩) إعلام الساجد : ص ٢٢٧

عنه وخارجة بن زهير أخوين ، وعمر بن الخطاب وعتبان بن مالك
أخوين ، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي الربيع أخوين ..
وهكذا ..^(١٠).

ثم ربط النبي ﷺ هذا التآخي بين أفراد الصحابة ب نطاق عام من
الأخوة والموالاة ، كما سجدة فيها بعد .

وقد قامت هذه الأخوة على أساس مادية أيضاً ، وكان حكم التوارث
فيها بينهم من بعض هذه الظواهر المادية . وظللت حقوق هذا الإخاء
مقدمة على حقوق القرابة إلى موقعة بدر الكبرى ، حيث نزل في أعقابها
قوله تعالى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَى بِيَتَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الأنفال ٧٥/٨] ، فنسخت هذه الآية ما كان قبلها وانقطع
أثر المؤاخاة الإسلامية في الميراث ، ورجع كل إنسان في ذلك إلى نسبة
وذوي رحمه ، وأصبح المؤمنون كلهم إخوة .

روى البخاري عن ابن عباس قال : « كان المهاجرون حين قدموا
المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى
النبي ﷺ بينهم ، فلما نزلت : ﴿ وَلَكُلُّ جَلَّنَا مَوَالِيَ ﴾ نسخت . ثم
قال : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْمَانَكُمْ ﴾ [النساء ٤/٣٣] أي من النصر والرفادة
والنصيحة . وقد ذهب الميراث^(١١) .

(١٠) انظر سيرة ابن هشام : ١/٥٠٤ وطبقات ابن سعد : ٣/٢

(١١) رواه البخاري في كتاب التفسير : ٥/١٧٨